القولُ المسطورُ في نسفِ ما ورد عن " يَعْفُور "

الحمدُ للهِ وبعدُ ؛

"يَعْفُورُ " اسمٌ قد لا يعرفهُ كثيرٌ من أهلِ السنةِ ، وقد يعرفهُ البعضُ على أنه اسمٌ من دوابِ الرسولِ صلى اللهُ عليه وسلم ، وهذا ربما أمرٌ ليس فيه كبيرُ إشكالٍ ، فهناك أسماءٌ معروفةٌ لدوابِ النبي صلى اللهُ عليه وسلاحهِ ذكرها الإمامُ ابنُ القيم في " زاد المعاد " (1/103 – 135) فيمكن الرجوعُ إليها .

وافتراءاتُ أهلِ البدعِ والنصارى على أهلِ السنةِ والجماعةِ كثيرةٌ جداً لا حصر لها ، ومن ذلك ما ينسبُ إلى أهلِ السنةِ من أن النبي صلى اللهُ عليه وسلم تكلم مع حمارٍ يقالُ له : "يَعْفُورُ " ، وحصل نقاشٌ بينه وبين الحمارِ "يَعْفُور " ، وهذا الأمرُ فعلهُ الشيعةُ انتقاماً من أهلِ السنةِ عندما أخرجوا من كتبهم روايةً وهي :

جاء في " (الكافي 1/184 ، كتاب الحجة : باب ما عند الأئمة من سلاح رسول الله) عن أمير المؤمنين علي أنه قال : " إن أول شيء من الدواب توفي : هو عفير حمار رسول الله توفي ساعة قبضَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قطع خطامه ثم مر يركض حتى أتى بئر بني خطمة بقباء فرمى بنفسه فيها فكانت قبره . قال : إن ذلك الحمار كلّم رسول الله فقال : بأبي أنت وأمي ، إن أبي حدثني عن أبيه عن جده عن أبيه أنه كان مع نوح في السفينة فقام إليه نوح فمسح على كفله ثم قال : يخرج من صُلب هذا الحمار يركبه سيد النبيين وخاتمهم . قال عفير : فالحمد لله الذي جعلني ذلك الحمار" .

فقاموا ونبشوا وبحثوا ونقبوا في كتبِ أهلِ السنة فوجدوا حديثاً تكلم فيه النبي صلى الله عليه وسلم مع الحمارِ يعفور ، وكما تعرفون أننا أمةُ إسنادٍ ، لا نقبلُ بنسبةِ حديثٍ إلى النبي صلى اللهُ عليه وسلم إلا بعد التأكدِ من صحةِ السندِ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقد بوب الإمامُ النووي في " صحيح مسلم " (1/14) فقال : "بَاب بَيَان أَنَّ الْإِسْنَاد مِنْ الدِّين " ، وذكر مسلمٌ تحت هذا البابِ آثاراً عن السلفِ نذكر منها :

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ مِنْ أَهْلِ مَرْوَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَانَ بْنَ عُثْمَانَ يَقُولُ سَمِعْتَ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ : " الإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ ، وَلَوْلاَ الإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ " .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي رَزْمَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : "بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَومِ الْقَوَائِمُ يَعْنِي: الإِسْنَادَ " .
قال الإمامُ النووي تعليقاً على الأثر : " ومعنى هذا الكلام : إن جاء بإسناد صحيح قبلنا حديثه وإلاَّ تركناه ، فجعل الحديث كالحيوان لا يقوم بغير إسناد ، كما لا يقوم الحيوان بغير قوائم " .ا.هـ.

وفي هذا البحثِ سنقفُ مع تحقيقٍ للحديثِ المزعومِ الذي وجدهُ الرافضةُ - زعموا - ، وظَنوا أنهم يحتجون على أهلِ السنةِ بمثل هذه الواهياتِ التي لا يعولُ على إسنادها كما سنبين .

نصُ الحديث :
عن أبي منظور : لما فتح اللهُ على نبيهِ صلى اللهُ عليه وسلم خيبرَ؛ أصابهُ من سهمهِ أربعةُ أزواج نعال ، وأربعةُ أزاوج خفاف ، وعشرُ أواقي ذهبٍ وفضةٍ ، وحمارٌ أسودٌ . قال : فكلم النبي صلى اللهُ عليه وسلم الحمارَ ، فقال له : ما اسمُك ؟ قال : يزيدُ بنُ شهابٍ ، أخرج اللهُ من نسلِ جدي ستينَ حماراً ، كلهم لم يركبهم إلا نبي ، ولم يبق من نسلِ جدي غيري ، ولا من الأنبياءِ غيرُك ، أتوقعك أن تركبني ، وكنتُ قبلك لرجلٍ من اليهودِ ، وكنتُ أعثرُ به عمداً ، وكان يجيعُ بطني ويضربُ ظهري ، فقال له النبي صلى اللهُ عليه وسلم : قد سميتك يعفوراً ، يا يعفورُ قال : لبيك . قال : أتشتهي الإناث ؟ قال لا ، وكان النبي عليه الصلاة والسلام يركبه في حاجته ؛ فإذا نزل عنه بعث به إلى بابِ الرجلِ ، فيأتي البابَ فيقرعُهُ برأسهِ ، فإذا خرج إليه صاحبُ الدارِ ؛ أومأ إليه أن أجب رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم . قال : فلما قبض النبي عليه الصلاة والسلام ؛ جاء إلى بئرٍ كانت لأبي الهيثمِ بنِ التيهان ؛ فتردى فيها ، فصارت قبرهُ ؛ جزعاً

منه على رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم .

تخريجُ الحديثِ وكلامُ أهلِ العلمِ فيه :

أوردهُ ابنُ حبان في " المجروحين " (2/328) عند ترجمة محمد بن مَزْيَد أبو جعفر ، وابنُ الجوزي في " الموضوعات " (555) وبوب عليه بقوله : " بابُ تكليم حمارهِ يعفور " ، من طريقِ أبي حذيفةَ ، عن عبدِ اللهِ بنِ حبيب الهذلي ، عن أبي عبد الرَّحمن السلميّ ، عن أبي منظور بِهِ ... فذكره .

قال ابنُ حبان بعد إيراده له : " وهذا حديثٌ لا أصل لهُ ، وإسنادهُ ليس بشيءٍ ، لا يجوزُ الاحتجاجُ بهذا الشيخِ " .ا.هـ. يقصدُ محمد بن مَزْيَد أبو جعفر .

وقال ابنُ الجوزي : " قال المصنفُ – يعني ابن الجوزي نفسه – : هذا حديثٌ موضوعٌ فلعن اللهُ واضعهُ ، فإنه لم يقصد إلا القدحَ في الإسلام ، والاستهزاءَ به . قال أبو حاتم ابنُ حبان لا أصل لهذا الحديثِ ، وإسنادهُ ليس بشيءٍ . ولا يجوزُ الاحتجاجُ بمحمدِ بنِ مَزْيَد .ا.هـ.

وأوردهُ أيضا ابنُ الأثيرِ في " أسد الغابةِ " (6/304) عند ترجمةِ الصحابي أبي منظور وقال : " أخرجه أبو موسى ، وروى بإسنادٍ لهُ عن أبي منظور ... " ، فذكرهُ مختصراً ، ثم قال : " وأطال فيه أبو موسى وقال : " هذا حديثٌ منكرٌ جداً إسناداً ومتناً ، لا أحلُ لأحدٍ أن يرويهِ عني إلا مع كلامي عليهِ .ا.هـ.

ومقصودُ ابنِ الأثيرِ بأبي موسى هو المديني محمدُ بنُ أبي بكر عمر بن أحمد الحافظ (ت 581) ترجم له الذهبي في " العبر " فقال : " كان مع براعتهِ في الحفظِ والرجالِ صاحبُ ورعٍ وعبادةٍ وجلالةٍ وتقى " .ا.هـ. ، وهو من اعتمد ابنُ الأثيرِ في " أسد الغابة " على مؤلفهِ في الصحابةِ فقال عنه : " وقد جمع الناسُ في أسمائهم – يقصد الصحابة – كتباً كثيرةً ، ومنهم من ذكر كثيراً من أسمائهم في كتب الأنساب والمغازي وغير ذلك ، واختلفت مقاصدهم فيها ، إلا أن الذي انتهى إليه جمع أسمائهم الحافظان أبو عبد الله بن منده ، وأبو نعيم

أحمد بن عبد الله الأصفهانيان ، والإمامُ أبو عمر بن عبد البر القرطبي رضي الله عنهم ، وأجزل ثوابهم ... فلما نظرتُ فيها رأيت كلاً منهم قد سلك في جمعه طريقاً غير طريقِ الآخر ، وقد ذكر بعضهم أسماء لم يذكرها صاحبه ، وقد أتى بعدهم الحافظُ أبو موسى محمد بن أبي بكر بن أبي عيسى الأصفهاني فاستدرك على ابنِ منده ما فاته في كتابه ، فجاء تصنيفه كبيراً نحو ثلثي كتابِ ابنِ منده .ا.هـ.

وأورده أيضاً الذهبي في " ميزان الاعتدال " (4/34) عند ترجمة محمد بن مَزْيَد أبو جعفر وقال : " ذكر ابن أبي حاتم أنه روى عن أبي حُذيفة هذا الخبر الباطل ... وذكره .ا.هـ.

وابن كثير في " البداية والنهاية " (6/158) وبوب له : " حديثُ الحمارِ " وقال قبل ذكره للحديث : " وقد أنكرهُ غيرُ واحدٍ من الحفاظِ الكبارِ ... فذكره .ا.هـ.

ونقل الحافظُ ابنُ حجرٍ في " لسان الميزان " (5/426) الترجمة بنصها من كلامِ الذهبي ، وذكر الحديثَ الحافظُ ايضاً في " الفتح " (6/70) وقال : "وَقِيلَ طَرَحَ نَفْسَهُ فِي بِئْرِ يَوْمِ مَاتَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَعَ ذَلِكَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ ذَكَرَهُ اِبْنِ حَبَانِ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّد بْنِ مَرْثَد فِي اَلضُّعَفَاءِ وَفِيهِ أَنَّ اَلنَّبِيَّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنِمَهُ مِنْ خَيْبَرَ وَأَنَّهُ كَلَّمَ اَلنَّبِيَّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ كَانَ لِيَهُودِيٍّ وَأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ جَدِّهِ سِتُّونَ حِمَارًا لِرُكُوبِ اَلْأَنْبِيَاءِ فَقَالَ وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ غَيْرِي وَأَنْتَ خَاتَمُ اَلْأَنْبِيَاءِ فَسَمَّاهُ يَعْفُورًا وَكَانَ يَرْكَبُهُ فِي حَاجَتِهِ وَيُرْسِلُهُ إِلَى اَلرَّجُلِ فَيَفْزَعُ بَابَهُ بِرَأْسِهِ فَيَعْرِفُ أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ فَلَمَّا مَاتَ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ إِلَى بِئْرِ أَبِي اَلْهَيْثَم بْنِ اَلتَّيِهَانِ فَتَرَدَّى فِيهَا فَصَارَتْ قَبْرَهُ قَالَ اِبْنُ حِبَّانَ : لَا أَصْلَ لَهُ وَلَيْسَ سَنَدُهُ بِشَيْءٍ .ا.هـ. ، وذكره أيضاً في " الإصابة " (12/32) عند ترجمة أبي منظور

والسيوطي في " اللآلى المصنوعة " (1/276) وقال : " موضوع : قال ابنُ حبان لا أصل لهُ وإسناده ليس بشيء ولا يجوز الاحتجاج بمحمد بن مزيد .ا.هـ.

وفي " الخصائص الكبرى " (2/64) " باب قصة الحمار " .

وابن عراق في " تنزيه الشريعة " (1/326) وتعقب السيوطي فقال : قلت : ذكره السيوطي في " الخصائص " معزواً إلى تخريج ابنِ عساكر ، فلا أدري أغفل عن كلامِ هذين الحافظين فيه ، أم تبين له أنه غيرُ موضوعٍ فغفل عن التعقبِ عليها والله أعلم .ا.هـ. .

وحكم الشوكاني في " الفوائد المجموعة " (324) ، والألباني في " الضعيفة " (5405) عليه بالوضعِ .

وقد جاء الحديثُ من طريقٍ آخر أورده الحافظُ ابنُ كثيرٍ في " البدايةِ والنهايةِ " (6/11 - 12) فقال : وقال الحافظُ أبو نعيم في كتابِ " دلائل النبوة " : ثنا أبو بكر أحمدُ بنُ محمد بن موسى العنبري ، ثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يوسف ، ثنا إبراهيمُ بنُ سويد الجذوعي ، حدثني عبد الله بن أذين الطائي ، عن ثورِ بن يزيد ، عن خالدِ بنِ معدان ، عن معاذِ بنِ جبل قال : أتى النَّبيّ صلَّى الله عليه وسلَّم وهو بخيبر حمارٌ أسودٌ فوقف بين يديه فقال : من أنت ؟ قال : أنا عمرو بن فلان ، كنا سبعة إخوة كلنا ركبنا الأنبياء ، وأنا أصغرهم وكنت لك ، فملكني رجلٌ من اليهود فكنت إذا ذكرتك كبوتُ به فيوجعني ضرباً . فقال رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم : فأنت يعفور .

قال الحافظُ ابن كثيرٍ عقب إيراده للحديث : " هذا حديثٌ غريبٌ جداً " .ا.هـ.

قال ابنُ كثيرٍ في موضعٍ آخر في " البدايةِ والنهايةِ " (6/295) : وهذا الحديثُ فيه نكارةٌ شديدةٌ ولا يحتاجُ إلى ذكره مع ما تقدَّم من الأحاديثِ الصَّحيحةِ التي فيه غنية عنه . وقد روى على غير هذه الصِّفة وقد نص على نكارته ابن أبي حاتم عن أبيه والله أعلم .ا.هـ.

يقصدُ الحافظُ ابنُ كثيرٍ روايةَ أبي منظور السابقةِ ، وربما وهم الحافظُ ابنُ كثيرٍ عندما ذكر ابنَ أبي حاتم عن أبيه ، , وإنما هو أبو حاتم ابن حبان صاحبُ الصحيحِ ،

وليس أبو حاتم الرازي . والله أعلم .

والحديث فيه علتان :
العلةُ الأولى : فيه عبد اللهُ بن أُذين الطائي ، ذكره الذهبي في " الميزان (2/391) وقال : عن ثورِ بنِ يزيد . قال ابنُ حبان : ... حدثنا بنسخةٍ لا يحل ذكرها .ا.هـ.

وقال الحافظُ ابن حجر في " اللسان " (3/321) : وقال ابنُ عدي : هو عبد الله بن عطارد بن أُذينة الطائي البصري ، منكرُ الحديث ... وقال الحاكم والنقاش : روى أحاديث موضوعة . وقال الدارقطني : متروك الحديث .ا.هـز

العلة الثانية : الانقطاع بين خالدِ بنِ معدان ومعاذِ بن جبل . قال ابن أبي حاتم في " المراسيل " (ص 52) : وسمعته – يعني والده أبا حاتم - : خالدُ بنُ معدان عن معاذِ بنِ جبل مرسلٌ ، لم يسمع منه ، وربما كان بينهما اثنان .ا.هـ.

أحاديثُ أخرى ورد فيها ذكرُ "يَعْفُور " :
عن ابنِ عباس قال : كان له سيف قائمته من فضة ، وقبيعته من فضة ، وكان يسمى ذا الفقار ، وكانت له قوس تسمى السداد ، وكانت له كنانة تسمى الجمع ، وكانت له درع موشحة بالنحاس تسمى ذات الفضول ، وكانت له حربة تسمى النبعاء ، وكان له مجن يمسى الذقن ، وكان له ترس أبيض يسمى الموجز ، وكان له فرس أدهم يسمى السكب ، وكان له سرج يسمى الداج ، وكانت له بغلة شهباء يقال لها : دلدل ، وكانت له ناقة تسمى القصواء ، وكان له حمار يسمى يعفور ، وكان له بساط يسمى الكز ، وكانت له عنزة تسمى النمر ، وكانت له ركوة تسمى الصادر ، وكانت له مرآة تسمى المدلة ، وكان له مقراض يسمى الجامع ، وكان له قضيب شوحط يسمى الممشوق .
قال العلامةُ الألباني في " الضعيفة " (4225) : موضوع .

عن جعفر بن محمد ، عن أبيه قال : كان ناقته تسمى : الغضباء ، و بغلته : الشهباء ، و حماره : يعفور ، و

جاريته : خضرة .
قال العلامة الألباني في " الضعيفة " (9/237 – 238) : قلت : وهذا إسنادٌ مرسلٌ ، ورجالهُ ثقاتٌ .ا.هـ ، وحكم بضعفه في " ضعيف الجامع " (4489) .

من دوابِ النبي صلى الله عليه وسلم "عُفَيْر " :
جاء ذكرُ الحمار عفير في عدة أحاديث أصحها ما يلي :

عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ ، فَقَالَ :يَا مُعَاذُ ؛ هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ ؟ قُلْتُ : اَللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا فَقُلْتُ :يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ قَالَ : لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا .

أخرجه البخاري (2856) وبوب له البخاري : " اسم الفرسِ والحمارِ " ، ومسلم (49) .

قال الحافظُ ابنُ حجر في " الفتح " (6/70) عُفَيْر : بِالْمُهْمَلَةِ وَالْفَاء مُصَغَّر مَأْخُوذ مِنْ اَلْعَفَر ، وَهُوَ لَوْنُ اَلتُّرَابِ كَأَنَّهُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِلَوْنِهِ وَالْعُفْرَةِ حُمْرَة يُخَالِطُهَا بَيَاض ، وَهُوَ تَصْغِيرُ أَعْفَرَ أَخْرَجُوهُ عَنْ بِنَاءِ أَصْلِهِ كَمَا قَالُوا سُوَيْد فِي تَصْغِيرِ أَسْوَدَ ، وَوَهَمَ مَنْ ضَبَطَهُ بِالْغَيْنِ اَلْمُعْجَمَةِ ، وَهُوَ غَيْرُ اَلْحِمَارِ اَلْآخَرِ اَلَّذِي يُقَالُ لَهُ :يَعْفُورُ وَزَعَمَ اِبْن عَبْدُوس أَنَّهُمَا وَاحِد ، وَقَوَّاهُ صَاحِبُ اَلْهَدْيِ ، وَرَدَّه اَلدِّمْيَاطِيّ فَقَالَ عُفَيْرٌ أَهْدَاهُ اَلْمُقَوْقِس ، وَيَعْفُورُ أَهْدَاهُ فَرْوَة بْن عَمْرو وَقِيلَ بِالْعَكْسِ .

وَيَعْفُور :بِسُكُونِ اَلْمُهْمِلَةِ ، وَضَمِّ اَلْفَاءِ هُوَ اِسْمُ وَلَد اَلظَّبْي كَأَنَّهُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِسُرْعَتِهِ قَالَ اَلْوَاقِدِيُّ :نَفَقَ يَعْفُور مُنْصَرَف اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَجَّةِ اَلْوَدَاعِ وَبِهِ جَزَمَ اَلنَّوَوِيُّ عَنْ اِبْنِ اَلصَّلَاحِ .ا.هـ.

وقال أيضاً (6/69) : قوله : " باب اسم الفرس والحمار " أي مشروعية تسميتهما ، وكذا غيرهما من الدواب بأسماء تخصها غير أسماء أجناسها . وقد اعتنى من ألف

في السيرة النبوية بسرد أسماء ما ورد في الأخبار من خيله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من دوابه ، وفي الأحاديث الواردة في هذا الباب ما يقوي قول من ذكر أنساب بعض الخيول العربية الأصيلة لأن الأسماء توضع للتمييز بين أفراد الجنس .ا.هـ.

هذا ما لدي ، وأسألُ اللهَ أن ينفعَ بهذا البحثِ المتواضعِ .

كتبه

عَـبْـد الـلَّـه بن محمد زُقَـيْـل